

قضية ع85—د بتاريخ 2020/01/20

**قائمة المنسوب إليهم الانتهاك:**

- ادريس قيقية
- الباجي قايد السبسي
- أحمد بن نصير شهر احمد التليسي
- محمد الحبيب عرفة
- الحبيب ورق
- عبد الحميد مامي

**القائمين بالحق الشخصي:**

- وقعت المناداة على الشاكين وهم:
- صالح النجار: ارملته بية لم تحضر ولم يبلغ جذر استدعائها.
  - محمد صالح غرس حضر بقاعة الجلسة
  - رضا بن عمار
  - ام الزين القراوصي لم يحضر ابنها مجمد ولم يبلغ جذر استدعائه.
  - محمد بو عبيدي لم يحضر ورثه.
  - الطاهر نصر لم يحضر ورثه.
  - محمد العماري لم تحضر حفيدته امال العماري.
  - صالح بن عامر لم يحضر.
  - بلقاسم الحرابي لم يحضر.
  - بلقاسم بن رحومة لم يحضر
  - ورثة علي الغرايري لم يحضروا.
  - مبروكة بن عمار لم تحضر.
  - عمار ضيف الله لم يحضر ورثته

- بلقاسم مقشي لم يحضر
- محمد ذويب لم يحضر
- حسن التريكي لم يحضر
- لطفي الشملي لم يحضر
- رياض صوة لم يحضر
- بلبابة الهادف لم يحضر
- صالح السمعلي لم يحضر
- سعد العويني لم يحضر
- علي سليمان لم يحضر
- تليلي القرامصي لم يحضر
- عبد الله القرامصي لم يحضر
- جمعة النجار لم يحضر
- خليفة شندول لم يحضر
- مولدي جمل لم يحضر
- عبد الله صويلح لم يحضر
- محمد بوزيان لم يحضر
- بوبكر الجمني لم يحضر
- عبد الغني الدريسي لم يحضر
- الحبيب بوز عيمة لم يحضر
- منذر العماري لم يحضر
- محمد الصادق العبيدي لم يحضر
- ورثة المرحوم صالح الحريزي لم يحضر
- عليا عميرة لم يحضر
- سامي زهير لم يحضر
- ابراهيم مبروكي لم يحضر
- صلاح الدين بن عبد العزيز لم يحضر
- محمد الحسين بن ناصر لم يحضر
- نصر الجري لم يحضر
- المختار عطية لم يحضر

## الوقائع:

في فترة الخمسينات اندلعت بتونس حركة مقاومة مسلحة ضد قوات الجيش الفرنسي وذلك في الجبال والمدن امتدت لتطال الجالية الفرنسية. لجأت الحكومة الفرنسية الى التفاوض مع الحبيب بورقيبة وذلك لوقف المقاومة المسلحة مقابل تعهد السلط الفرنسية بتمكين تونس من الاستقلال. رغم ابرام بروتوكول الاستقلال الداخلي سنة 1955 اعتبر المقاومون اتفاقيات 1955 غير كافية لتحقيق السيادة الوطنية وأعلنوا رفضهم تسليم السلاح وتعزز هذا التوجه بقدوم صالح بن يوسف الذي عارض مشروع الحبيب بورقيبة وأعلن رفضه لاتفاقيات 1955 مما ادى الى تعرض المقاومين للتصفية والملاحقات الامنية من قبل الجيش الفرنسي وتواصلت هذه الملاحقات ضدهم حتى بعد الاستقلال في 20 مارس 1956 باعتبارهم أصبحوا نواة ما عرف بالتيار اليوسفي.

## التهم حسب النص القانوني و على معنى المجلة الجزائية:

- انتهاك الحق في التقاضي والمحاكمة العادلة الناتج عنه الإعدام التعسفي
- التعذيب طبق الفصلين 101 مكرر و101 ثانيا جديدا من المجلة الجزائية.
- الإيقاف التعسفي : طبق الفصلين 250 و251 م ج.
- المشاركة : طبق الفصل 32 م ج

## تمشي الجلسة:

حضر الضحية محمد صالح غرس بصفته شاهد وتوجهت نحوه المحكمة بسؤال ان كان قد اتصل بالمؤرخين لتقديم شهادته باعتباره يمثل ذاكرة حية بحوزته معلومات قيمة فأجاب الشاهد بكونه اتصل بهيئة الحقيقة والكرامة وكذلك بأستاذ باحث يدعى علية الصغير الشاهد بدوره متضرر تمسك بما سجل عليه بحلقة سابقة وبتقريره المرفوق بجملته من المؤيدات الذي سبق تقديمه لهيئة المحكمة ذكر بكون التاريخ المدون غير موضوعي والعديد من الملفات بقيت غامضة كملف اغتيال فرحات حشاد والهادي شاكر وعبد الرحمان مامي الذين وقع القاء القبض عليهم سنة 1956 ثم وقع الافراج عنهم دون تحقيق او ادانة تم حجز القضية اثر الجلسة مدة الملاحظة 17:50 حتى 18:08